

## المجلس (251) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

## المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد  
سيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح -  
[00:00:02](#)

وما جاء في السهو اذا قام من ركعتين فريضة قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن  
الاعرج عن عبد الله ابن بحينة رضي الله عنه انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه - [00:00:22](#)  
وعلى اله وسلم ركعتين من بعض الصلوات ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليما كبر قبل التسليم  
فسجد سجدتين وهو جالس ثم سلم قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى ابن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج عن  
عبد الله ابن بحينة رضي الله عنه ان - [00:00:42](#)

انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم  
سلم بعد ذلك بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله  
واصحابه اجمعين اما بعد فهذه - [00:01:11](#)

وتتعلق بالسهو في الصلاة وسهو هو الغفلة وذهاب البال والسهو يكون في الفرض وفي النفل والسهو يكون له ركعتان سجدتان سواء  
كان في فرض او نفل ويكون السجود قبل السلام ويكون بعد السلام - [00:01:39](#)  
وورد فيه هذا الباب وهو القيام الى الركعتين القيام من الركعتين يعني انه اذا قام من الركعتين سواء في اه في اه الظهر  
او العصر او المغرب او العشاء او المغرب او العشاء هذه هي - [00:02:09](#)

تكون فيه القيام من ركعتين يكون القيام من ركعتين وهذا في يكون فيه ترك التشهد الاول. والجلوس له. وان من دخل وان من تركه  
وقام للركعة الثالثة فانه يجبره يجبر ذلك السهو الذي حصل فيه هذا - [00:02:31](#)  
النقص وهو حصول ترك التشهد الاول وترك الجلوس له فانه يجبر بتسليم بسجدتين يكون قبل تكون قبل السلام وهو يدل على ان  
انه اذا تكرر ترك ما يسجد له فانه يكفي - [00:02:56](#)

ولا يحتاج كل متروك الى سجدتين لانه في هذا الحديث ترك شيئا. ترك التشهد الاول وهو التحيات لله والصلوات وهو قول وترك  
الجلوس له هو وفعله وترك الجلوس له وفعله واكتفي بذلك او اكتفي بذلك بسجدتين قبل الصلاة - [00:03:23](#)  
وانه لا يلزم ان يكون لكل شيء متروك سجدتان لان الرسول عليه الصلاة والسلام لما ذهب لما ترك الجلوس للتشهد والتشهد لم يسجد  
الا سجدتين دل على ان السهو اذا تكرر في الصلاة فانه يكتفى فيه بسجدتين عن الجميع. ولا يكون لكل اه - [00:03:50](#)

شيء اه او لكل متروك سجدتان وكل سهو في الصلاة له شدتان كل سهو في الصلاة له سجدتان لكن لا يلزم ان يكون قل لي اه سهو  
متكرر في الصلاة نفسها ان يكون له اكثر من سجدتين. ان يكون له اكثر من سجدتين. وفيه ان - [00:04:16](#)  
السجود سهو لا يزيد عن سجدتين. ولا ينقص عن سجدة واحدة. لا ينقص عن سجدة واحدة ولا يعني لا يمكن ان يكون شيئا واحدة  
ولا ولا يكون ايضا اكثر من سجدتين - [00:04:40](#)

فهو لا يؤتى به واحدة ولا يؤتى به أكثر من اثنتين. وإنما الواجب أو المطلوب في سجود السهو هو سجدتان فقط قبل السلام فيما إذا سلم عن نقص والنقص هنا هو ترك التشهد الأول والجلوس له. اعد الحديث - [00:04:59](#)

عبد الله بن بحنة رضي الله عنه انه قال صلى لنا رسول الله صلى لنا يعني صلى بنا. يعني كان اماما لهم عليه الصلاة والسلام نعم صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من بعض الصلوات. هنا يعني اه ركعتين من بعض الصلوات - [00:05:19](#)

وهذا فيه جمال ولكن الرواية الحديث الثاني أو الطريقة الطريق الثانية التي بعد هذا فيها انها الظهر فيها انها ظهر وهناك بعض الصلوات والطريقة الثانية قال انها الظهر. نعم ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه. ثم قام يعني من الركعتين. فلم يجلس وقام الناس معه - [00:05:42](#)

اي الصحابة تابعوه رضي الله تعالى عنهم وارضاهم تابعوه قام ولم يجلس يعني ناسيا فتابعه الناس لما ولما جاء عند السلام ولم يبقى الا ان يسلم كبر وسجد قبل السلام - [00:06:10](#)

قام الناس معه فلما قضى صلاته فنظرنا تسليمه فلما قضى صلاته يعني ما يبقى الا التسليم. فعلى اعمال الصلاة كلها اعمال الصلاة كلها ولم يبقى الا التسليم عند ذلك سجد سجدتين قبل ان يسلم - [00:06:34](#)

وهاتان السجدتان يقال لهما يعني سجدة سهو وهي جبر للنقص الذي حصل وهو ترك الاول وترك الجلوس له. نعم قال الحديث الثاني قال ان الرسول صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما. نعم يعني لم يجلس بينهما بين اثنتين الاولى والثنتين - [00:06:57](#)

في الثانية لما يجلس بين اثنتين الاوليين واثنتين الاخيريين. نعم. فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم فبعد ذلك فلما قضى صلاته مثل الذي تقدم لما قضى صلاته اي اكملها ولم يبقى الا ان يسلم - [00:07:23](#)

وآآ يعني وفيه وفيه انتظروا انتظروا تسليمه فسجد عليه الصلاة والسلام قال حدثنا عبد الله بن يوسف التلميذ عن مالك ابن انس عن ابن شهاب محمد المسلم من عبيد الله عن عبد الرحمن - [00:07:43](#)

اعرج نعم عن عبد الله ابن بحنة. نعم آآ قال عبد الله بن بحنة هو عبد الله بن مالك اسم امه او ام ابيه فهي نسبة الى ام وابوه ما لك - [00:08:05](#)

ولكنه اشتهر بالنسبة الي امه وهذا مثل ابن علية اسماعيل ابن ابراهيم بن عدية عليه الشهر ابن عدية وهي امه فهذا الصحابي في شهر في بحنة التي هي امه - [00:08:26](#)

او ام ابيه ولهذا يعني قالوا ان انه اذا اوتي النسب بنسبه وذكر ابوه او جده فانه عندما عندما آآ يؤتى لذكر ابن قبل بحنة يؤتى به تابع يعني يأتي به بالف - [00:08:44](#)

يعني قبل ابل واما اذا كان بين ابيه وامه بينه وبين ابيه وبين ابيه وجده فانها تحذف الادب. ويقول محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم يعني فتأتي ابن في الموظفين وكذلك في المواضع المتنازلة يؤتى بها - [00:09:13](#)

بدون الف مثل محمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب ابن هاشم ابن عبد ناس كل ذلك ليس فيه الف لكن اذا ذكر اسم ابيه ثم جاءت امه فانه يؤتى بها بالف وايضا تعرض يعني آآ اعراب ابن الاولى - [00:09:37](#)

اذا الاولى يعني فلا يكون آآ آآ كلها متتابعة في الجر نعم قال حدثنا عبد الله ابن يوسف عن مالك عن يحيى ابن سعيد. يحيى ابن سعيد الانصاري. عن عبد الرحمن ابن عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله ابن بحنة - [00:09:57](#)

يعني هدف هذان الاسنادان متفقان الا في الزفري ويحيى بن سعيد. وباقي الرجال هم هم في الاسنادين يا شيخ البخاري فيهما واحد هو محمد يوسف وشيخ شيخه مالك وفي آآ احد الاسنادين يحيى بن سعيد الانصاري - [00:10:23](#)

واتاني محمد ابن مسلم الزهري وهما من طبقة صغار التابعين الذين هم الزهدي بن سعيد الانصاري الزهري ومحمد اويحيى بن سعيد الانصاري هذان من طبقة صغار التابعين فهذا هو الفرق بين - [00:10:44](#)

والا فانهما متفقان في جميع السند من اوله لاخره. نعم. يقول الحافظ وفي هذا الحديث ان سجود ان التشهد الاول غير واجب وقد

تقدم في اواخر سورة الصلاة. يعني كثير من العلماء واكثر العلماء قالوا انه مستحب. وليس بواجب - [00:11:05](#)

الواجبات يعني آآ الواجبات يعني آآ كثير من العلماء الواجبات القولية قالوا انها من قبيل المستحب مثل التكبيرات تكبيرات الانتقال سبحان ربي الاعلى في السجود سبحان ربي العظيم في الركوع - [00:11:31](#)

ربنا ولك الحمد آآ رب اغفر لي. كل هذا يقال وانها من قبيل المستحبات. وبعض العلماء قال انها من قبيل الواجبات القبيل الواجبات ويعني وهي اه وهي تجبر يعني سواء في يؤتى بسجود السهو سواء عند القائلين بانها - [00:11:51](#)

واجبة او انها مستحبة لان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل او اتى بسجودتي السهو قبل ان يسلم وليس متفقا عليها انها من قبيل الواجبات. بل الذين قالوا بالوجوب يعني هم القليلون. وكثيرون قالوا - [00:12:14](#)

استحباب وسجود السهو يكون في الحاليين فسواء بالوجوب او قيل بالاستحباب هو ان من سهى عن التشهد الاول حتى قام الى الركعة ثم ذكر لا يرجع. فقد سبحوا به صلى الله عليه وسلم فلم - [00:12:34](#)

ارجع يعني انه اذا قام انه اذا قام يعني الركعة الثالثة ولا يرجع وانما يجبر ذلك بسجود السهو لان الرسول فعل ذلك. لان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك - [00:12:54](#)

فلو تعمد المصلي الرجوع بعد تلبسه بالركن بطلت صلاته عند الشافعي خلافا للجمهور. نعم يعني جمهور العلماء العلماء قالوا انه يعني انه يستمر. وانه لا يرجع ولا يلزمه الرجوع. نعم - [00:13:11](#)

وان السهو والنسيان جائزان على الانبياء عليهم الصلاة والسلام فيما طريقه التشريع. لان هذا في الصلاة. يعني حصل هو نسيان في الصلاة وقد جاء احاديث عديدة كلها تتعلق بحصول النسيان - [00:13:29](#)

منه صلى الله عليه وسلم في الصلاة كما سيأتي لما قالوا انسييت انقص الصادق؟ قال لن انسى ولن تقصر. يعني في في في ذهني وفي ظني فلما قال له الاخرون بل نسييت. يعني لما قال باليدين اقبل نسييت يعني ما دام ان ما فيه ما فيه ما فيه آآ - [00:13:49](#)

نصف الصلاة وانها صارت ثنتين. قالوا بل نسييت قال رحمه الله تعالى باب اذا صلى خمسا قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلى الظهر خمسا فقبل - [00:14:11](#)

ازيد في الصلاة فقال وما ذاك؟ قال صليت خمسا فسجد سجديتين بعدما سلم ثم قال باب اذا صلى خمسا يعني ناسيا يعني صلوا الظهر او العصر او العشاء صلها خمسا ناسيا - [00:14:39](#)

فانه يسجد ويكون السجود بعد السلام وقد جاء في هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام صلى بالنفس خمسة ثم انه سلم فقبل له يعني ازيد في الصلاة قال وما ذاك؟ قال صليت خمسا فرجع وسجد سجديتين. يعني اتجه الى القبلة وثنى رجله متجه الى القبلة وسجد - [00:14:59](#)

سجديتين وسجى الناس معه. وهذا معلوم انه يعني ما حصل معرفة ذلك الا بعد السلام فسجد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن هناك شيء او علم منه صلى الله عليه وسلم قبل السلام. وانما علم بعد السلام انه زاد. وقد زاد ناسيا فاخبروه فسجد السهو - [00:15:28](#)

والسلام وهذا يدل على ان انه اذا حصل زيادة اذا حصل الزيادة في الصلاة فانه يسند العمل السلمي لوقوع لذلك منه صلى الله عليه وسلم لوقوع ذلك منه صلى الله عليه وسلم - [00:15:51](#)

الحديث عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا وقيل له ازيد في الصلاة؟ فقال وما ذاك؟ قال صليت خمسة فسجد سجديتين بعدما سلم آآ الرسول عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث لما يعني آآ دخل زاد في الصلاة وان الصحابة ما نبهوه - [00:16:08](#)

يعني لانهم في زمن التشريع وقد يعني يعلمون او يظنون انه حصل زيادة مثل ما حصل في الحديث الذي سيأتي اليدين الذي قال انقصت صلاة ام نسييت - [00:16:35](#)

لانه في زمن التشريع لانهم في زمن تشيع ولهذا تابعوه عليه الصلاة والسلام. لانهم يعني يظنون ان الصلاة زيد فيها. ولما بانه حصل الزيادة سجد عليه الصلاة والسلام بعد ما حصل منه التسليم فهذا دل على ان ما كان من زيادة - [00:16:51](#) فانه يسلم له بعد السلام والخلاف في الزيادة قبل السلام وبعده منهم من قال انه يفسد قبل السلام ومنهم من يقول انه يشبه كله بعد السلام ومنهم من قال انما جاء فيه نص في انه قبل السلام يكون قبل السلام وما جاء فيه بعد السلام يؤتى به بعد السلام. نعم -

[00:17:14](#)

قال حدثنا ابو الوليد هشام عن ذلك الطيارشي. عن شعبة ابن الحجاج عن الحكم ابن عتيبة عن ابراهيم ابن حيل. عن علقمة عن عبد نعم رضي الله عن ابن مسعود رضي الله عنه - [00:17:39](#)

قال رحمه الله تعالى باب اذا سلم في ركعتين او في ثلاث فسجد سجديتين مثل سجود الصلاة او قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - [00:17:59](#)

صلى بنا النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الظهر او العصر فسلم فقال له ذو اليمين الصلاة يا رسول الله انقصت؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه احق ما يقول؟ قالوا نعم فصلى ركعتين - [00:18:19](#)

هاتين اخرين ثم سجدا سجديتين. قال سعد ورأيت عروة ابن الزبير صلى من المغرب ركعتين فسلم وتكلم لم ثم صلى ما بقي وسجد سجديتين وقال هكذا فعل النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:18:39](#)

قال هكذا فعل النبي قال سعد مم ورأيت عروة ابن الزبير صلى من المغرب ركعتين فسلم وتكلم ثم صلى ما بقي. وسجد سجديتين وقال هكذا فعل النبي صلى الله عليه واله - [00:18:59](#)

وسلم ثم ذكر بعد ذلك في حديث حديث آ حديث هريرة باب اذا سلم في ركعتين او في ثلاث اذا سلم في ركعتين او ثلاث فسجد فسجد سجديتين مثل سجود الصلاة او اطول؟ اذا اذا - [00:19:19](#)

من ركعتين او ثلاث فسجديتين مثل سجود صلاة او اطول؟ يعني اذا سجد اذا سلم من ركعتين مثل آ سواء كان ظهر آ سواء الرباعية او ثنائية ثنائية او رباعية واذا سلم من ثلاث يعني في الصلوات الرباعية يعني سلم قبل ان يكمل الصلاة - [00:19:42](#)

سلم قبل ان يكمل صلاته يعني اما سلم من ركعتين وبقي عليه واحدة او ثنتان او ثلاث او ثنتان او اذا سلم بعد كارهة وبقي عليه ركعة يعني في الرباعيات في الرباعيات. فانه يسجد للسهو. فانه يسجد للسهو - [00:20:04](#)

لهذا الفعل الذي حصل وكان السجود بعد السلام. وجاء ان السجود بعد السلام. ولكنه لم يحصل معه تشهد يعني يسلم ثم يفسد ثم يسلم بدون تشهد ذكر في حديث اليمين وذو اليمين يقال له رجل يقال له ذو اليمين لان في يديه طول. فكان يقال له ذو اليمين -

[00:20:24](#)

فهذا يدل على ان انه اذا حصل آ سهو آ بان سلم قبل ان يكمل الصلاة قبل ان يكمل الصلاة فانه يعود الى اكمالها اذا نبه ولو ولو كان ذلك بعد وذلك بعد السلام اما اذا - [00:20:50](#)

بها في اثناء الصلاة فانه يقوم ويسجد قبل السلام. لكن اذا اذا سلم ونبه ثم قام واكمل الصلاة فانه يسجد لهذا السهو هذا السلام قال حدثنا ادم بن ابي الياس عن شعبة عن سعد ابن ابراهيم. نعم. عن ابي سلمة عن ابي هريرة ابو سلمة ابن عبد الرحمن - [00:21:10](#)

ابن عوف قال سعد ورأيت عروة ابن الزبير صلى من المغرب ركعتين ثم سلم وتكلم ثم صلى ما بقي وسجد سجديتين. نعم قال رحمه الله تعالى باب من لم يتشهد في سجديتي السهو - [00:21:39](#)

وسلم انس رضي الله عنه والحسن ولم يتشهدا. وقال قتادة لا يتشهد قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ايوب بن ابي تميمة السخيتاني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان - [00:22:01](#)

رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليمين اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الصدقة اليمين؟ فقال الناس نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:20](#)

وصلى اثنتين اخرين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع ثم ذكر اذا باب النداء باب من لم يتشهد في سجدة السهو

باب من لم يتشهد يتشهد في سجدي الشرع. ما دام التشهد في سجدي السهو - [00:22:40](#)

آآ السهو او شيء السهو ليس لها ليس لها تجاهل. اذا كانت قبل الصلاة في قول السلام فهي جاءت بعد التشهد اذا جاءت قبل السلام فقد جاءت قبل التشهد. واذا كانت بعد السلام فانه لا يشهد لها. وانما يسجد ويسلم. يسجد - [00:23:02](#)

الامام ويسلم بدون تشهد لان الرسول عليه الصلاة والسلام ما حصل منه تشهد وانما حصل منه سجود اجلسه بدون ان يتشهد له يعني يعني معنى ذلك ان سجده اذا اوتي بها على الاسلام يؤتى بهما فقط ليس معه ما - [00:23:23](#)

ثم يسلم بعد ذلك منهما ثم يسلم بعد ذلك منهما فيكون السلام حصل مرتين وسجود السهو حصل مرة واحدة بين التسليمين بين التسليمين وليس هناك تشهد لهاتين السجديتين - [00:23:43](#)

الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف بين اثنتين فقال له ذو اليمين قصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله سلم صرف من الصلاة من اثنتين اي اه اي الاولى والثانية الاولى والثانية وبقي عليه - [00:24:03](#)

الثالثة والرابعة. نعم وقال اصدق ذو اليمين؟ فقال الناس نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين كافرين. ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع - [00:24:26](#)

آآ وهذا الحديث تقدم ولكنه اورد هنا من اجل ان انه ليس هناك انه ليس هناك تشهد للسجديتين انه ليس هناك وفيه ان انه قال اقصرت الصلاة ام نسيت؟ قال لن انسى ولا الفقه يعني بطني - [00:24:46](#)

والرسول عليه وسلم ما اخبره هذا الرجل الواحد يعني استوثق من الصحابة رضي الله عنهم قال اكمل قالوا نعم. فعند ذلك قام واكمل صلاته وحصل منه السلام ثم التشهد ثم السلام بعد ذلك - [00:25:10](#)

وفيه دليل على ان الانسان اذا سبح به واحد ولم يكن يعني يعني شاكا بل كان في غالب ظنه انه ما حصل منه سهو فيما فعل فانه لا يعني يستجيب لهذا الرجل حتى يسبح به اكثر من واحد. يعني الرسول صلى الله عليه وسلم ما اكتفى - [00:25:30](#)

في كلام بين اليمين حتى سأل الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم وكذلك اذا حصل في اثناء الصلاة وهو في ظن انه ما في سهو كبر مثل هذه يعني يعني سبح بواحد قد يكون هو هذا الواحد هو الذي حصل منه السهو او حصل منه - [00:25:58](#)

يعني عدم الضبط ولكن اذا سبح في اكثر من واحد فانه يرجع لقولهم كما رجع النبي صلى الله عليه وسلم لقول ابي بكر وعمر ولم يكتفي بقول ذي اليمين. نعم - [00:26:18](#)

حدثنا عبد الله ابن يوسف عن مالك ابن انس عن ايوب ابن ابي تيممة السقفياني عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن سلمة بن علقمة قال قلت لمحمد في سجدة السهو في سجدي السهو تشهد - [00:26:34](#)

قال ليس في حديث ابي هريرة. ثم ذكر هذا الحديث عن عن القمة عن سلمة بن علقمة قال قلت لمحمد اه قلت لمحمد يعني محمد ابن سيرين هل تشهد؟ قال ليس في حديث ابي هريرة لان حديث ابي هريرة في قصة - [00:26:54](#)

آآ في اليمين او ذكر هذا الحديث يتقدم قال ليس فيه لان الرسول صلى الله عليه وسلم ما تشهد يعني معناها ان السجديتين يؤتى بهما السلام ثم يسلم منهما دون ان يتشهد لهما كما هو مقرر الترجمة السابقة - [00:27:14](#)

حديث اخرها قال حدثنا سليمان ابن حرب نعم عن حماد عن سلف ابن علقمة نعم عن محمد ابن سيرين يقول احسن الله اليكم من سلم قبل تمام الصلاة ثم ذكر فهل يعود بان يكبر تكبيرة الاحرام مرة ثانية؟ لا ما يكبر يعني - [00:27:32](#)

قم بدون تكبيرة لانه يبني على ما مضى هو الذي مضى حصل تكبيرة الانتقال فهو لا يأتي بها لانه قد اتى بها او ما تكبيرة الاحرام فهي موجودة من الاول لان هذا بناء مبني على على على - [00:27:58](#)

صلاتها المتقدمة وانما وانما حتى تكبيرة الانتقال لا يأتي بها لانه قد اتى بها وانما يقوم ويأتي بما بقي عليه دون ان يزيد شيئا. نعم هنا في لفظ قد يشكل الصدقة ذو اليمين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخرين. نعم. صلى اثنتين اخرين - [00:28:15](#)

ولكنه ما فيه كبر وقام قام لانه كان جالس كان واقفا لا كان جالسا لانه يعني كما من جلس الى خشبة معروضة في المسجد وبعد ذلك

يعني اخبر فالرسول التفت الى الناس ثم قام - [00:28:42](#)

دخل وعاد الى الصلاة دون ان يأتي بتكبير. نعم يعني احسن الله اليك وافق على جذع النخلة مستندا الى كفيه كالمبغض فهو هو اولا سلم بهم ثم ذهب الى عن مكانه - [00:29:02](#)

يعني الذي هو فيه وحصل منه هذا الشيء. واذا كان واذا كان واذا كان يعني قام وان الجذع هذا كان جالسا عليه قال استند الى خشبة وهذا الاستهاد قد يكون عن جلوس وقد يكون عن قيام تشبك بين اصابعه كما جاء في بعض الروايات لكن - [00:29:23](#)  
اه حصل السلام ودخل في الصلاة بدون تكبير وسواء كان جالسا او قائما نتيجة واحدة يقول حافظ قوله فقام الرسول صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين لم يقع في غير هذه الرواية لفظ القيام. وقد استشكل لانه صلى الله عليه - [00:29:43](#)

سلم كان قائما واجيب بان المراد بقوله فقام اي اعتزل لانه كان مستندا الى الخشبة او هو كناية عن الدخول في الصلاة وقال ابن المني في الحاشية فيه اماء الى انه احرم ثم جلس ثم قام كذا قال وهو - [00:30:04](#)  
جدا قال رحمه الله تعالى باب من يكبر في سجدي السهو قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا يزيد ابن ابراهيم عن محمد عن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال صلى النبي صلى الله عليه وعلى - [00:30:31](#)

اله وسلم احدى صلاتي العشي قال محمد واكثر ظني العصر. ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفيهم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهذا ان يكلماه وخرج سرعان - [00:30:52](#)  
الناس فقالوا اقصرت الصلاة؟ ورجل يدعوه النبي صلى الله عليه وسلم ذو اليدين. فقال انسيبت ام قصرك؟ فقال لم فانسى ولم تقصر قال بلى قد نسيت. وصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول - [00:31:12](#)

ثم رفع رأسه فكبر ثم وضع رأسه فكبر فسجد مثل سجوده واطول ثم رفع رأسه وكبر وهذا هذه التربية من باب التكبير في سجود السهو يعني ان مشروع في التكبير عند كل خطوة ورفع. عندما يحفظ للسجود وعندما يرفع من السجود في كل سجدة - [00:31:32](#)  
فانه يكبر وقد جاء تفصيل ذلك في هذا الحديث الذي هو حديث ذي اليدين ولكنه في بعض طرقه فانه جاء منفصلا آ ما يتعلق بكيفية سجود السهو وانه يكبر له عند عند كل خطوة ورفع - [00:31:56](#)

والحديث اه والحديث اه كرره المصنف رحمه الله من اجل الاستدلال به على على على مسائل متعددة على مسائل متعددة اعد الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي قال محمد واكثر ظني العصر - [00:32:14](#)

خلقه العشير هي الظهر والعصر لانها تقع في بعد الزوال وفي المساء ويقال له العشي يعني ما بعد الزوال يقال له عشي وما قبل الزوال يقال له غداة وصباح وغداة وصباح - [00:32:36](#)  
وما بعده يقال له مساء ويقال له العشي. نعم صلى صلى احدى صلاتي العشي قال محمد اكبر ظني العصر ركعتين. ثم سلم نعم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد ووضع يده عليها. وفيهم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا ان يكلماه. وخرج سرعان الناس - [00:32:52](#)

فقالوا اقصرت الصلاة ورجل يدعوه النبي صلى الله عليه وسلم ذو اليدين جاء تسمية انه خرباق نعم وقال انسيبت انقص ام قصرك؟ فقال لم انسى ولم تقصر؟ قال بلى قد نسيت. فصلى ركعتين ثم سلم - [00:33:19](#)  
ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر ثم وضع رأسه فكبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم فارسه وكبر وهددنا حفص بن عمر عن يزيد ابن ابراهيم عن محمد - [00:33:40](#)

عازلين عن ابي هريرة هذا رباعي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله ابن بحينة الاسدي حليب بن عبد المطلب رضي الله عنه - [00:34:02](#)  
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قام في صلاة الظهر وعليه جلوس. فلما اتم صلاته سجد سجديتين كبر في كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس تابعه ابن جريح عن ابن - [00:34:18](#)

في شهاب في التكبير. ثم ذكر حديث ابن طحينة الذي تقدم وفيه دلالة على ما ترجمة له من حضور التكبير عند السجدين يعني قبل السلام وبعد السلام لان اه تكبير في حديث بوحينة قبل السلام. والتكبير في حديث اه ابي هريرة بعد السلام. فدل هذا على -  
[00:34:38](#)

ان التكبير لسيد السهو سواء كان قبل الصيام بعده انه مطلوب وان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل هذا وهذا هو حديث دال على ما ترجم له هو حديث ابي هريرة دال على ما ترجم له الا ان هذا قبل السلام وهذا بعد السلام - [00:35:00](#)  
قال حدثنا قتيبة بن سعيد نعم عن ليث بن سعد عن الاعرج عن عبد الله ابن بوحينة الاسدي والحديث بني عبد المطلب نعم من حديث بني مطلب شفت عليه - [00:35:21](#)

لا قال في الفتيه قد تقدم في باب من لم يرى التشهد الاول واجبا ان قوله من من قال فيه حديث بني عبد المطلب وهم وان الصواب حليف بني مطلب باسقاط عبده. نعم - [00:35:42](#)

يعني عبد المطلب بان المطلب هو عمه. لان لانه المطلب بن عبدمناف. واولاد عبد مناف اربعة هاشم ويعني ونوفل وعبدشمس والمطلب المطلب فهو من يعني من يعني من حديث من المطلب الذي هو عم الذي هو عم عبد المطلب الذي هو عمه - [00:35:56](#)  
عبد المطلب بن هاشم اربعة الذين فيهم جد الرسول صلى الله عليه وسلم وفيهم نوفل وفيهم اه اه المطرب وفيهم اه اه الان في الحديث الاول قال خرج سرعان الناس. نعم للناس المستأجرين اللي يقومون بسرعة - [00:36:32](#)  
اذا يعني مضوا لا بد ان لا بد ان عليهم ان اذا هذا يقضي الصلاة اذا كانوا اذا كانوا ما جاءوا لانه لو كان آآ لو كان في المسجد يمكن ان يأتوا يأتون مع الامام وان - [00:37:02](#)

وان حصل ان انهم الامام كملوا صلاتهم وهم يعيدون الصلاة يقول هل هناك وقت محدد بعد الانصراف؟ ليؤدي ليؤدي سجدي السهو ما فيه الا اذا كان لها يعني ادرك ادرك الرجوع وانه رجع يعني مع الامام والا فانهم يستأنفون الصلاة - [00:37:22](#)  
الاتيان الاتيان بالباقي فاذا كان قبل الفطر فانها تستأنف الصلاة للامام مثلا لو ما ذكر الا بعد ما انفض الناس ثم جاء شخص يخبرك تركت ركعة. لا هو جاء في حديث آآ عمران بن الحسين يعني صلى ثلاث - [00:37:49](#)

ذهب الى منزله ثم اخبر ورجع واتى بالرابعة. اذا الوقت المحدد يعني كانها وقت قصير يعني يعني ما لم يطول الفصل لانه لو احد له مدة طويلة يعني ساعة او ساعتين او اكثر لكن كونه في الحال يعني حصل - [00:38:12](#)  
يعني او يعني في وقت قصير فانه جاء واكمل الصلاة. اذا ضبطه بعدم الخروج من المسجد غير منضبط. ها؟ بعضهم يضبطه يقول ما الم ينصرفوا من المسجد اذا تذاكروا تشاوروا قبل ما يخرجون المسجد اذا كانوا يعني - [00:38:32](#)

آآ خرجوا وآآ المذاكرة حصلت وآآ وهم قريبين من المسجد وعلموا ورجعوا يسألوا معهم. يستمرون يصلون نعم يصلون مع الجماعة. باقة تكون مع الامام نفسه اليوم طلع برا كلموه. لا اذا كان انه صلى الركعتين وخلص وخرج - [00:38:52](#)  
واولئك الامام الامام يذكر لما خرج عند باب المسجد قال له تركي الشيخ ترك الصلاة تركت ركعة يرجع ويصلي الرسول في بيته في حديث عمر ابن حصين لانه اذا في بيته اخبروه ورجع وكمل به الصلاة. هم - [00:39:12](#)

قال رحمه الله تعالى باب اذا لم يدري كم صلى ثلاثا او اربعا سجد سجدين وهو جالس قال حدثنا معاذ ابن فضالة عن قال حدثنا هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي عن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - [00:39:35](#)  
قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا نودي بالصلاة ادبغ الشيطان وله براق حتى لا يسمع الاذان اذا قضي الاذان اقبل فاذا توب بها ادبر فاذا قضت قضيت تثويب اقبل حتى يفطر بين المرء - [00:39:54](#)

يقول اذكر كذا وكذا ما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل ان يدري كم صلى فاذا لم يدري احد كم صلى ثلاثا او اربعا فليسجد سجدين وهو جالس ثم ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه في اه في اه في ان يكون الشيطان يأتي - [00:40:14](#)  
الى الناس وهم في المسجد ليشوش عليهم. واذا سمع الاذان خرج واذا انتهى الاذان رجع ليشوش عليهم بين الاذان الاقامة واذا نودي بالاقامة خرج كما فعل عند الاذان واذا انتهت الاقامة التي هي ذكر الله - [00:40:40](#)

رجع وصار يشوش على الناس في صلاتهم ويقول للواحد منهم اذكر كذا اذكر كذا يذكره اشياء ما كان يذكرها حتى ينشغل عن  
وصلاته فاذا قال فاذا كان احدكم يعني حصل له شيء من ذلك فانه يصلي يسجد السجدين قبل ان يسلم يسجد - [00:41:00](#)  
سجدين وهو جالس يعني قبل السلام. سجدين يعني هذا عن هذا. واذا كان انه شك يعني في اه اه عديدين يعني اللي هو بين اثنتين  
او ثلاثا او ثلاثا يعني - [00:41:20](#)

ثنتين او ثلاثة فانه يبني على اليقين المتحقق الذي هو الاقل ويسجد آآ لبسه قبل ان يسلم وقد جاء في بعض الاحاديث انه يتحرى  
الصواب واذا غلب على ظنه يعني يبني على غلبة ظنه ويسجد بعد السلام. نعم - [00:41:40](#)

قال حدثنا معاذ ابن فضالة نعم عن هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابيه هريرة هنا يسأل آآ اليس في  
الصلاة ذكر؟ فلماذا لم تكن كذلك مطردة للشيطان؟ لا بس هذا ذكر مرفوع - [00:42:02](#)

صوت رفع به الصوت يذكر الله عز وجل ولكنه يعني يشوش عليه وهو يذكر الله عز وجل. لكن هذا سماع الصوت العالي الذي يسوؤه  
يهرب من سماعه. نعم فقال لي السائل كذلك في الصلاة الجهرية الامام يقرأ - [00:42:25](#)

الفاهكة والايات قراءة مرتفعة نعم يعني هو يشوش على الامام الذي يقرأ يعني في الجهرية ما في مجال للتشويش. التشويش اذا كان  
سرية. اذا كان يصلي سرا مثل مثل الناس. يعني لا يشعرون يأتي. يأتي اليه. لكن في حالة - [00:42:48](#)

يعني يكون يعني قراءته يعني مو مشتغل في القراءة مفعول بالقراءة ما هو مثلي اذا كان انه يقرأ بينه وبين نفسه فيهجم عليه  
الشيطان ويذكره باشياء ان هذا مشغول في صلاته ولو حصل - [00:43:08](#)

منه خطأ وكذا ينهونه الناس. يعني اذا غلط يعني ينبهه الناس على ذلك قال رحمه الله تعالى باب السهو في الفرض والتطوع باب  
السهو في الفرض والتطوع. نعم. وسجد ابن عباس رضي الله عنهما سجدين بعد وتره - [00:43:28](#)

قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة  
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ان احدكم اذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم -

[00:43:52](#)

صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدين وهو جالس اما هو السهو في الفرض والتطوع. باب السهو في الفرض والتطوع ذكر  
يعني فيه هذا الاثر عن ابن عباس نعم نعم قال سجد في في وتره سجد ابن عباس سجدين - [00:44:12](#)

اللي بعد وتره بعد وتره يعني معناه انه في تطوع لان التطوع لان الوتر تطوع لانه الفرض هو الخمس صلوات فقط وما زاد عليها فهو  
فهو تطوع كونه سجد بعد وتره لا ادري كلمة بعد وتره هذه المقصود بها لان الوتر هو - [00:44:35](#)

اخر شيء يصلى اخر يصلى الا كان انه تنبه يعني بعد ما اوتر تنبه بعدما اوتر وسجد يعني آآ بعد ذلك. والا فان السجود يعني يكون قبل  
السلام فالحاصل ان ان سجود ان سدود لازم في الفضل والنفل وليس هناك دليل يخصه في الفرض - [00:44:55](#)

والاصل هو التساوي في الفور والنفل والانسان اذا سهى في صلاته تطوعا او فرضا فانه يسجد للسهو. نعم الاثر ها اثر ابن عباس ما  
كان ساهيا؟ الا ساهيا هو شديد السهو لكن كونه بعد بعد الوتر يقوله ايه - [00:45:20](#)

كلمة هذا الوتر يعني بعد بعد الركعة الاخيرة التي هي الوتر. خصص الوتر يعني؟ لا موتر بس هو بعد الوتر معناه انه خلص من الوتر  
هذا هو الاشكال يعني السجود قبل قبل السلام. وقبل ان يفرغ الانسان. لكن قلت اذا كان انه يعني عن زيادة او عن شيء او يعني -

[00:45:41](#)

اه بعد ان اتى بالوتر يعني يعني جبرا للشئ الذي حصل في الصلاة. الاشكال في كونه قال بعد وتره يعني بعد ما فرغ من الوتر تصور  
انه كان فيه زيادة يمكن او بنى على غالب ظنه او بنى على غالب ظنه نعم - [00:46:10](#)

جزاك الله خير ابي هريرة اذا ان احدكم اذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد  
سجدين وهو جالس هذا لفظ عام. يعني قال اذا صلى احدكم هو يشمل الفرض والنفس. يشمل؟ الفرض والنفل - [00:46:30](#)

نعم وفيه انه يسجد قبل السلام ركعتين وهو سجدين وهو جالس يعني للتشهد يعني بعد التشهد قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن

مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة. نعم - [00:46:50](#)

قال رحمه الله تعالى باب اذا كلم وهو يصلي فاشار بيده واستمع قال حدثنا يحيى ابن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني

عمرو عن بكير عن كريب ان ابن عباس والمسورة ابن مكرمة وعبدالرحمن ابن - [00:47:10](#)

رضي الله عنهم ارسلوه الى عائشة رضي الله عنها فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن اتين بعد صلاة العصر وقل لها انا اخبرنا

انك تصلينهما وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنا - [00:47:28](#)

وقال وقال ابن عباس لولا هؤلاء قال يا اخواني عمرو عن بكير عن كريب ان ابن عباس والمسور ابن مكرمة وعبدالرحمن ابن ازهر

رضي الله عنهم ارسلوه الى عائشة رضي الله عنها فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها -

[00:47:48](#)

اخبرنا انك تصلينهما وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم نهى عنها. وقال ابن عباس وكنت يضرب الناس مع عمر بن الخطاب

رضي الله عنه عنها فقال قريب فدخلت على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما ارسلوني - [00:48:17](#)

فقال سل ام سلمة فخرجت اليه فاخبرتهم بقولها فردوني الى ام سلمة بمثل ما ارسلوني به الى عائشة قالت ام سلمة رضي الله عنها

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ثم رأيتها يصليهما حين صلى العصر ثم - [00:48:37](#)

دخل وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فارسلت اليه الجارية فقلت قومي بجنبه قولي له تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك

سمع عن هاتين وارك تصليهما. فان اشار بيده فاستغفري عنه. وفعلت الجارية. فاشار بيده - [00:48:57](#)

واستأثرت عنه فلما انصرف قال يا بنت ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد قيس عن الركعتين اللتين بعد

الظهر فهما هاتان ثم ذكر هذه الترجمة باب الى الى كل ما - [00:49:17](#)

الى كل ما هو يصلي فاشار بيده واستمع الى الى كل ما وهو يصلي فاشار بيده واستمع يعني هذه الترجمة التي بعدها هي تتعلق

بالاشارة وليس واضح يقولها في السهو - [00:49:38](#)

وانما هي داخلة او وضوحها دخولها في اعمال في اعمال الصلاة او في الاعمال في الصلاة لان الاشارة لانها من العمل الذي يجوز في

الصلاة فذكرها يعني في في مسجد السهو - [00:49:58](#)

فيما يتعلق بالسهو او في تصحيح السهو ليس بواضح آآ اورد فيه هذا الحديث عن آآ عن آآ ان ابن عباس وعبد الرحمن ابن ازهر آآ

ارسلوه الى عائشة يعني - [00:50:17](#)

يطلبون منها اولا يطلبون يطلبوا منه ان يقرأ عليها السلام وان يسألها عن الركعتين بعد العصر وكانت تصليه في ماذا؟ رد ارشده بان

يذهب الى الى ام سلمة. فرجع الى الذين ارسلوه - [00:50:41](#)

وطلبوا منه واصلوا وارسلوه الى ام سلمة وطلبوا منه الذي طلبوه منه لما ذهب لعائشة لانه يقرأ عليها السلام يقرأ عليها السلام ويسألها

فقال قالت ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان نهى عنها وان رأيتها ينهى عنها ثم رأيتها يصلي - [00:51:01](#)

بهما حين صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الانصار. فارسلت اليه الجارية فقلت قومي بجنبه قولي تقول لك ام

سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين وارك تصليهما فان اشار بيده فاستأخذني عنه - [00:51:24](#)

ففعلت الجارية فاشار بيده واستأخرت عنه نعم يعني اخبرتهم بان بان الرسول صلى الله عليه وسلم كان ينهى عنهما وانها رأته اخيرا

يصليهما وانها اكان عندها نسوة يعني ورسول الله عندها في بيتها فارسلت وكان يصليها بعد ان يصلي الركعتين بعد العصر يعني -

[00:51:44](#)

في اخر امره ارشد ارشده الجارية التي عندها ان تأتي اليه وان تكلمه وهو في الصلاة وتقول ام سلمة تسأل عن كذا فان اشار بيده

فاستغفري فاشار بيده واستأخرته ولما فرغ من صلاته - [00:52:10](#)

قالها لام سلمة يا ابنة ابي امية انك سألتني عن كذا واني كنت آآ وان هاتين الركعتين هما الركعتان بعد الظهر وانني انشغلت عنهما في

وفد عبد القيس فانا لا نصليهما - [00:52:30](#)

فدل هذا على ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى هاتين الركعتين قضاء عن تلك الركعتين ثم انه كان اذا فعل شيئا داوم عليه فكان يصلي هاتين الركعتين لكن ما جاء عنه شيء يدل على امر الناس بهما وبين السبب الذي جعله آآ يعني - [00:52:49](#) وليهما وانه كان مشغولا وان هذا قضاء لتلك الركعتين وانه داوم على ذلك لانه اذا فعل شيئا داوم عليه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فدل هذا على ان على ان هذا العمل انه من خصائصه عليه الصلاة والسلام وانه يعني اه - [00:53:09](#) آآ حصل منه النفي عن آآ الصلاة بعد العصر وقد آآ فعل ذلك واخبر السبب فيكون ذلك الحكم مقتصر على صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وجاء عن ام سلمة ايضا انها قالت آآ يعني آآ - [00:53:29](#) فيهما اذا فاتتنا؟ قال لا. نعم وتحدثنا حفظ سليمان يعني نعم عن ابن وهب عبد الله ابن وهب عن عمرو ابن دينار عمرو من ابن الحارث نعم عن بكير عن قريب نعم عن ابن عباس نعم - [00:53:49](#) قال رحمه الله تعالى باب الاشارة في الصلاة. قاله كريمة عن ام سلمة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن عن ابي حازم عن سعد بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:54:12](#)

واله وسلم بلغه ان بني عمر ابن عوف كان بينهم شيء. وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح بينهم في اناس معه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحالة الصلاة فجاء بلال الى ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ان رسول الله - [00:54:34](#) صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلاة فهل لك ان تؤم الناس؟ قال نعم ان شئت فاقام بلال وتقدم ابو بكر رضي الله عنه فكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف فاخذ الناس في التصفيق وكان ابو - [00:54:54](#)

رضي الله عنه لا يلتفت في صلاته. فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يأمره ان يصلي فرفع ابو بكر رضي الله عنه يديه فحمد الله ورجع الفهقرة وراءه حتى قال - [00:55:14](#) وفي الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلاة اخذتم في التصفيق انما التصفيق للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فانه - [00:55:34](#) لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله الا الزبد. يا ابا بكر ما منعك ان تصلي للنازحين اشرت اليك؟ فقال ابو بكر رضي الله عنه ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. ثم ذكر حديث ابي هريرة الذي - [00:55:54](#) سبق المر في في عدة مواضع اه اورده البخاري فيها وهنا اورده منهج الاشارة وصلاة من اجل الاشارة في الصلاة. وهو دال على ما ترجم له. وقال الحديث سبق مرارا. وقوله - [00:56:14](#) ولا يسمع احد الا يلتفت ليس معنى ذلك انه يلتفت بالفعل وانما التفت اليه يعني اصرع اليه او اتجه اليه او يعني انتبه يعني انه حصل شيء يحتاج الى تنبيه عليه. نعم - [00:56:34](#)

وعلى حسبنا قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم. سلمة ابي ديار. عن سهل ابن سعد الساعدي. نعم. قال حدثنا ابن سليمان قال حدثني ابن وهر قال حدثنا الثوري عن هشام عن فاطمة عن اسماء رضي الله عنها انها قالت دخلت على عائشة رضي الله عنها - [00:56:49](#)

انها وهي تصلي قائمة والناس قيام فقلت ما شأن الناس؟ ف اشارت برأسها الى السماء فقلت اية؟ فقالت برأسها اي نعم ثم ذكر حديث هذا الحديث الذي فيه صلاة الكسوف الذي سبق ان مر في صلاة الكسوف وان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي - [00:57:09](#) وعائشة تصلي وان يعني جاءت اليها ولما رأتها رأته الناس يصلون وهي تصلي فكلما الصلاة والناس يعني ما هو معروف ما تعرف عنه شيئا. يعني اشارت برأسها يعني الى السماء يعني اشارت الى - [00:57:29](#) من اجل الكسوف الذي في السماء فقالت اية فقالت اية يعني ان ان هذا لاية قول هذه الاية معشر في رأسها يعني اشارة تفهم الاجابة بانه نعم. يعني انها اية - [00:57:49](#)

وهذا شيء معروف عندهم يعني الاشارة بنعم والاشارة بالنفي اه محل الشاهد ان عائشة رضي الله عنها حصل من هالاشارة مرتين. مرة يعني الى السماء آآ ان فيه آآ سجود لهذه الاية التي فيها من آيات الله وهي انكشاف الشمس وآآ الامر الثاني وهو انها - [00:58:10](#) اشارت لما قالت آآ اية فاشارت ان نعم يعني اشارت مرتين. فالمقصود الاشارة مرتين من عائشة رضي الله عنها هذا وفي رد الحديث هنا وكما قلت لكم هذه الاحاديث المتعلقة بالاشارة كلها لا علاقة لها بالسهو وانما هي متعلقة - [00:58:37](#) بالعمل في الصلاة وقد سبق ان مر ايضا آآ على العمل بصلاة وفي هذا الحديث والذي قبله ان ان المصلي اذا كلم بالصلاة وعن شيء او سئل عن شيء يحتاج اليه فانه يجيب بالاشارة. الاشارة المفهمة - [00:58:57](#) كما جاء في حديث عائشة هذا وكما جاء في آآ آآ الحديث الذي فيه انه اشار اليها يعني فهم كلامه ولكنه اشار اليها والجواب سببينه بعد فراغه من صلاته. عليه الصلاة والسلام - [00:59:23](#)

نعم قال حدثنا يحيى ابن سليمان عن ابن وهب عن الثوري. سفيان عن هشام عن فاطمة. هشام ابن عروة. نعم هشام يروي عن فاطمة التي هي زوجته فاطمة بنت منذر عن اسماء نعم عن عائشة نعم قال حدثنا اسماعيل قال حدثني - [00:59:40](#) مالك عن هشام عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك جالسا وصلى وراءه قوم القيامة فاشار اليه مجلس فلما انصرف قال انما جعل الامام - [01:00:02](#) واهتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا. ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها في صلاته صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك يعني مشاكل من المرض وقد جحش شقه كما جاء في بعض الاحاديث وآآ لم يستطع ان يصلي قائما وصلى جالسا - [01:00:22](#)

ووراءه اناس فوقفوا يصلون يعني يصلون وراءه قياما كالذي عهدوه من ان المأموم يكون يعني يصلي قائما وراء امامه اخبره النبي صلى الله عليه وسلم فاشار اليه من يجلس وهذا هو محل الشاهد بن هذا الحديث في الاشارة. اشار اليها ما يجلسوا فجلسوا ثم اخبرهم بانه انما جعلنا به فاذا اراد - [01:00:42](#)

فكبره واذا ركع فاركعوا هو في بعض الفاظه واذا صلى جالسا صلوا جلوسها نعم ولا حدثنا اسماعيل ابن ابي هويس نعم عن مالك عن هشام عن ابيه انا هشام العرظ عن ابيه - [01:01:12](#)

عنا عائشة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الهمكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم وللمسلمين - [01:01:36](#) اجمعين امين الله اليك آآ الفقهاء في باب سجود السهو اذا ذكروا الزيادة اذا ذكروا الزيادة فان السهو اما دون الزيادة او نقص او نعمان قالوا الزيادة تنقسم الى قسمين هم - [01:01:56](#)

من جنس الصلاة وزيادة من غير جنس الصلاة ما جاء من جنس الصلاة يسجد له ما جاء من غير جنس الصلاة كهذه الحركات والاشارات فلا يسجد له. فلعل هذا والله اعلم هو من باب ادخال السجود - [01:02:14](#)

يؤتى به من اجل ليس له سجود؟ اما زيادة لكن يفرق ان كانت الزيادة يعني ما ذكر شي من هذا ما ادري هل هل هي ابواب متأخرة؟ وانها العمل في الصلاة - [01:02:37](#)

وآآ او انها كذلك لكن ما ادري هل نص على ذلك احد اليوم سؤال متكرر حيث حصل اليوم صلاة الفجر في مسألة ان الامام صلى بهم سورة النجم فلما جاء عند اخر اية ركع - [01:02:57](#)

وكثير من الطلاب سجن ثم قال سمع الله لمن حمده وهم يرتقبونه وان يقول الله اكبر تكمل القراءة. نعم. فبعضهم اتم صلاته بلا ركعة بلا ركوع وبعضهم تدارك وركع ثم ادرك الامام - [01:03:17](#)

هذا الذي هو الذي اصابه الركوع بقي عليه ركوع والركوع ركن من اركان الصلاة بدونه صلاة بدون الركوع. فمن قام لما تنبه وركع ثم يعني آآ ركعة ثم لحق بالامام هذا اصاب. واما الذي ترك الركوع فهذه ترك ركننا من الصلاة - [01:03:37](#)

فعليه انه يقضي عليه انه يقضي ركعة يقول اذا كان سجود السهو بعد السلام ثم ايضا ثم ايضا السجود في هذه التلاوة والرسول صلى

الله عليه وسلم ثبت عنه السجود فيها - [01:04:06](#)

ترك السجود يعني فيها يعني وان كانت مسألة خلافية كما عرفنا هي خمس خمس فيها الثانية من الحج وسيد صاد والثلاث من المفصل التي هي النجم والانشقاق والعلاقة هذه لكن الصواب ان السجود فيها صحيح وكله جاء في احاديث صحيحة. يعني ترك

السجود يعني التشويش على الناس يعني - [01:04:21](#)

ما هو طيب من الايمان يقول اذا كان سجود السهو بعد السلام. فهل المأموم المسبوق؟ يسلم مع الامام ويسجد هذا فيه فيه خلاف بين

اهل العلم منهم من قال انه يرجع ويفعل كما يفعل الامام ثم يقوم. ومنهم من قال انه اذا سلم الامام وانفصل - [01:04:51](#)

عنه فانه آآ يستمر في صلاته ثم يفعل كما فعل الامام في اخر صلاته ماذا يفعل المغموم اذا زاد الامام وقام الى الخامسة ولم يعد مع

انه قد سبحوا قد سبحوا به - [01:05:14](#)

اذا كانوا متحققين فيجب عليهم البقاء ولا يقومون وهو اذا اذا سبح به اكثر من واحد عليه يعني انه يرجع واذا سبح به واحد لا يركع.

ولكن المتحقق من كان متحققا بهذه الزيادة لا يجوز له ان يقوم بالزيادة - [01:05:31](#)

مكانه متحققا بان فيه زيادة لا يجوز له قيام. يجلس حتى يسلم الامام ويسلم معه يقول صلى بنا امام صلاة الظهر وفي اخر ركعة اتى

بثلاث سجعات ولم ينهه احد وبعد السلام اخبروه. لكن لم يسجد ولم يسجد المأمومون فماذا عليه؟ والله كونهم يسجدون -

[01:05:50](#)

ما كان عارفا فيه انها ثالثة فلا يجوز له ان يسجد. وانما يجوز واذا كان انه يعني بعد الصلاة لانها زيادة حصلت في الصلاة ومضت الان

الصلاة والله هذي في هذي فيها خلاف بين منهم من قال ان انه اذا فات انه يعني لا يؤثر وانما يفسد - [01:06:14](#)

في وقتها ومنهم من قال بخلاف ذلك. لكن يبدو والله اعلم انها انه اذا فاته مض وقت طويل لا تعادل قالت ولاية هذا السجود

جزاكم الله خيرا - [01:06:41](#)